

قرار بإجراء مباراة للتوظيف في درجة :

مهندس الدولة من الدرجة الأولى

- بناء على الظهير رقم 1.58.008 الصادر ب 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) المتعلق بالنظام الأساسي العام للتوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم : 1.58.60 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 موافق (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية ؛
- بناء على الظهير الشريف رقم : 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 موافق (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم :113.14 المتعلق بالجماعات وعلى الخصوص الفصل 96 منه.
- بناء على المرسوم الملكي رقم : 2.11.621 الصادر في : 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية ؛
- بناء على المرسوم رقم : 2.02.349 الصادر في 27 جمادى الأولى 1423 (07 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية ؛
- بناء على المرسوم رقم : 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخر 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بكيفيات تحديد الشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية ؛
- بناء على المرسوم رقم : 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين ؛
- بناء على المرسوم رقم : 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية ؛
- بناء على المرسوم رقم : 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدامى المحاربين؛
- بناء على قرار الوزير الأول رقم : 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المنوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها ؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.471 الصادر في 15 من شوال 1432 موافق 14 سبتمبر 2011 بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم : 1360.16 الصادر في 27 من رجب 1437 (5 ماي 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات ؛
- بناء على منشور السد رئيس الحكومة رقم 2020/16 بتاريخ 2020/10/07 المتعلق بتنظيم مباريات التوظيف

يقرر مايليالمادة الأولى :

تنظم يوم :الأحد :2020/12/27. على الساعة الثامنة والنصف صباحا ب : مقر جماعة العيون ، مباراة للتوظيف في درجة :

مهندس الدولة من الدرجة الأولى

ويشارك في المباراة ، المترشحون البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ، والحاصلون على شهادة مهندس الدولة المسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها ، أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة ، طبقا لمقتضيات المرسوم رقم : 2.12.90 بتاريخ : 30 أبريل 2012 المشار إليه أعلاه.

وذلك حسب التخصصات المدرجة في الجدول التالي :

عدد المناصب	التخصص	الدبلوم
1	- الهندسة الكهربائية اختيار الأنظمة	مهندس الدولة أو مايعادله

المادة الثانية :

يحدد عدد المناصب المتبارى في شأنها في 1 منصب. يخص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7% لفائدة الأشخاص المعاقين .

المادة الثالثة :

- تودع ملفات الترشيح بقسم الموارد البشرية بمقر جماعة العيون، ويحدد آخر أجل لإيداع الترشيحات في يوم : 2020/12/18....

حرر بالعيون في : 2020. نوفمبر 05

رئيس الجماعة

رئيس جماعة العيون

مولاي حمادي ولد الرشيد

